

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ١١٠٤ لسنة ٢٠٢٢**

بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٧

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٤٣٠٤٣ فدان

بما يعادل ٢١٩٨٣٢,٢ م

الكافنة بمنطقة الجفيرة مركز الضبعة الساحل الشمالي الغربى

والمحصصة للسادة شركة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار (ش.م.م)

لإقامة مشروع سياحي

السابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم (١٠٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص بعض قطع الأراضي بناحية الساحل الشمالي الغربى لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذلك لاستخدامها فى إقامة مجتمعات عمرانية جديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٦) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية لمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرارات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة الصادرة بجلساتها أرقام (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٢ و(١٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/٢/١١ و(١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ و(١٥٤) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٧ باعتماد آليات التعامل والتصرف فى الأراضي الكائنة بالمنطقة الخاضعة لولاية الهيئة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٠ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار (ش.م.م) لتخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٠٥٩٧٣ م٢ تحت العجز والزيادة لإقامة مشروع سياحى الكائنة بمنطقة الجفيرة بمركز الضبعة بالساحل الشمالى الغربى بمحافظة مطروح ؛

وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٣ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٠٤) الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٢٨٧,١ فدان بما يعادل ٢٠٥٩٧٣ م٢ بمنطقة الجفيرة بقطاع الضبعة بالساحل الشمالى الغربى بمحافظة مطروح المخصصة لمجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار (ش.م.م) لإقامة مشروع سياحى ؛

وعلى الطلب المقدم من السادة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار (ش.م.م) الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٢٤٠٦)

بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٩ لاستصدار القرار الوزاري المائل :

وعلى كتاب السادة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار (ش.م.م) الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٣٧٠٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٠ المرفق به لوحات المشروع المعدلة لمراجعتها واعتمادها :

وعلى الإقادة بقيام الشركة بسداد قيمة المصروفات الإدارية نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري المائل الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٤٩٠٨) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٩

وعلى كتاب جهاز تنمية القطاع الثاني للساحل الشمالي الغربي الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٦٦٠٥) بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٩ المرفق به لوحات

المشروع بعد المراجعة والاعتماد والمتضمن التالي :

صدر عقد التخصيص للأرض في ٢٠٢١/١٠/١٠ بمسطحة ٢٠٥٩٧٣,٠٠ م٢.

تم إضافة مسطحة ٢٠٣٨٥٩,٢ م٢ لقطعة الأرض ليصبح إجمالي مساحتها

٢٠١٢١٩٨٣٢,٢ م٢.

#### الموقف التنفيذي للأرض :

قطعة أرض فضاء وصدر بشأنها تراخيص البناء أرقام ١٣٢٥ : ١١٤٨

لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٢ طبقاً للقرار الوزاري رقم (١٠٤)

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١ بشأن اعتماد التخطيط والتقسيم .

الموقف المالي :

تم سداد الأقساط من الأول حتى الثالث استحقاق (١٥/١٠/٢٠٢١ ، ١٥/١٠/٢٠٢٢ ، ١٥/٤/٢٠٢٣) .

نقدمت الشركة بالطلب رقم (٤٥٠٤) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٥ لترحيل القدس (الرابع والخامس) عن سنة ٢٠٢٣ المستحقين بتاريخ ١٥/٤/٢٠٢٣ و ١٥/١٠/٢٠٢٣ إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٢٣ .

وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من الشركة المخصص لها قطعة الأرض ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات

والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية القطاع الثاني بالساحل الشمالي الغربي بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار (ش.م.م) باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤٣،٤٩٠ فدان بما يعادل ٢،٤٣٢،٩١٢١٩٨٣٢م الكائنة بمنطقة الجفيرة - مركز الضبعة - الساحل الشمالي الغربي المخصصة لإقامة مشروع (سياحي) السابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم (١٠٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٢ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ .

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٠/١٢/٢٠٢٣ والمنتسبة بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

## قـرـر :

**مـادـة ١** - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٢٩٠,٤٣ فدان بما يعادل ١٢١٩٨٣٢,٢ م٢ الكائنة بمنطقة الجفيرة - مركز الضبعة - الساحل الشمالي الغربى المخصصة للسادة شركة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار (ش.م.م) لإقامة مشروع (سياحى) السابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم (١٠٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١ ، وذلك طبقاً للحدود والاشتراطات الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٠ ، والتي تعتبر جمیعاً مکملة لهذا القرار .

**مـادـة ٢** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتتبعة في هذا الشأن ، وبإذ الله كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقنن أوضاعها قبل البدء في استصدار تراخيص البناء ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مـادـة ٣** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بأن تكون مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مـادـة ٤** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات المشروع بمنطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى هذا القرار وبعتبر بأنه لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنی / مالکی وحدات المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك تعتبر التعديلات لاغية وكأن لم تكن .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتحمل أية مبالغ أو تعويضات نتيجة وجود حالات وضع يد أو أي إشغالات بالأرض محل التعاقد ، وكذا الناتجة عن تسوية أي ملكيات أو عقود خاصة قد تظهر على قطعة الأرض محل التعاقد مستقبلاً دون أن تتحمل الهيئة أي مسؤولية على الهيئة أو أحجزتها .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بعدم الانتقال بالتراخيص من مرحلة إلى أخرى إلا بعد تنفيذ كافة الهياكل الخرسانية لمناطق المرحلة السابقة .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتوصيل المرافق الرئيسية والداخلية للمشروع المقام على قطعة الأرض محل التعاقد على نفقتها الخاصة دون أن تتحمل الهيئة أي مسؤولية على الهيئة .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتقديم الرسومات التنفيذية والمolicفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقترن والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ١١** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ١٢** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (١١) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١٣** - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١٤** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٥** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٦** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

**مادة ١٧** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيد كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

ال الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم مساحة ٢م١١٣٩٨٩٥ ضمن قطعة الأرض بمساحة ٢٩٠,٤٣ فدان بما يعادل ٢م١٢١٩٨٣٢,٢ والكائنة بمنطقة الجفيرة - مركز الضبعة - الساحل الشمالي الغربي والمخصصة للسادة شركة مجموعة الرابح المتحدة للتجارة والاستثمار لإقامة مشروع (سياحي) والسابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم (١٠٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١

#### **مساحة المشروع :**

(أ) تبلغ إجمالي مساحة أرض المشروع ٢م١٢١٩٨٣٢,٢ أي ما يعادل ٢٩٠,٤٣ فدان وتنقسم إلى التالي :

مرحلة أولى بمساحة ٢م٤٧٤٧٨٦,٨١ بما يعادل ١١٣,٠٤ فدان .  
مرحلة ثانية بمساحة ٢م٧٤٥٠٤٥,٣٩ بما يعادل ٧٧,٣٩ فدان .

#### **ميزانية استعمالات الأراضي بالمشروع :**

١- تبلغ إجمالي المساحة المبنية (وحدات فندقية + خدمات + فندق) ٢م٢٤١٠٣١ F.P أي ما يعادل ٥٧,٣٩ فدان وتمثل نسبة (%) ١٩,٧٦ من إجمالي مساحة المشروع ، وتنقسم إلى :

(أ) مساحة المباني السكنية (F.P) ٢م١٥٦١٩٦ أي ما يعادل ٣٧,١٩ فدان وتمثل نسبة (%) ١٢,٨٠ من إجمالي مساحة المشروع .

(ب) مساحة المباني الفندقية (F.P) ٢م٨١٦٦٥ أي ما يعادل ١٩,٤٤ فدان وتمثل نسبة (%) ٦,٦٩ من إجمالي مساحة المشروع .

(ج) مساحة المباني الخدمية (F.P) ٢م٣١٧٠ أي ما يعادل ٠,٧٥ فدان وتمثل نسبة (%) ٠,٢٦ من إجمالي مساحة المشروع .

٢- تبلغ مساحة أراضي المرافق العامة ٢م١٦٠٤ أي ما يعادل ٠,٣٨ فدان وتمثل نسبة (%) ٠,١٣ من إجمالي مساحة المشروع .

٣- تبلغ مساحة المناطق الخضراء والمفتوحة وممرات المشاة ٢م٧١٥٩١٦ بما يعادل ١٧٠,٤٦ فدان وتمثل نسبة (%) ٥٨,٦٩ من إجمالي مساحة المشروع .

٤- تبلغ مساحة الطرق الداخلية ومناطق انتظار السيارات ٢م١٧٥٩,٦٠٥ بما يعادل ٤٢,٧٦ فدان وتمثل نسبة (%) ١٤,٧٢ من إجمالي مساحة المشروع .

٥- تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٢م٨١٦٧٦ بما يعادل ١٩,٤٤ فدان وتمثل نسبة (%) ٦,٧٠ من إجمالي مساحة المشروع .

**أولاً - المساحة المبنية للإسكان بالمشروع :**

اجمالي مساحة المباني السكنية (F.P) ٢٠١٥٦١٩٦ م٢ أي ما يعادل ٣٧,١٩ فدان

وتمثل نسبة (١٢,٨٠٪) من إجمالي مساحة المشروع ، وتنقسم إلى التالي :

١- إجمالي مساحة المباني السكنية المخصصة للفلات ٢٩٣٢١٦ م٢ بما يعادل ٢٢,١٩ فدان وتمثل نسبة (٧,٦٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً

للجدول التفصيلي المدرج على لوحة المخطط العام .

٢- إجمالي مساحة المباني السكنية المخصصة للنماذج السكنية ٢٦٢٩٨٠ م٢ أي ما يعادل ١٥,٠٠ فدان وتمثل نسبة (٥,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع

وطبقاً للجدول التالي :

| الرقم | الاسم                   | مسطح الأرضي م٢ | مسطح الدور الأرضي م٢ | مسطح الدور بUA م٢ | عدد التكرار | الآثار             | مسطح الدور الأرضي م٢ |        | النحوذ | الاجمالي | مسطح الدور الأرضي م٢ | اجمالي BUA م٢ |
|-------|-------------------------|----------------|----------------------|-------------------|-------------|--------------------|----------------------|--------|--------|----------|----------------------|---------------|
|       |                         |                |                      |                   |             |                    | الاجمالي             | النحوذ |        |          |                      |               |
| ١٦٧   | Cabins C٢               | ٣١١٩           | ٣١١٩                 | ٤١                | ٤١          | أرضي               | ٤١                   | ٤١     | E١     | ٣١١٩     | ٣١١٩                 | ٣١١٩          |
| ١٩٩   | Twin Branded Chalets    | ٣٦٩            | ٣٦٩                  | ٧٠٢               | ٤           | أرضي + دور + ثالثي | ٧٠٢                  | ٧٠٢    | A      | ١٤٧٦     | ١٤٧٦                 | ١٤٧٦          |
| ٢٤٤   | Branded Chalets Step ١A | ١٨٥٠           | ١٨٥٠                 | ١٨                | ١٨          | أرضي + دور + ثالثي | ١٨                   | ١٨     | A٢     | ١٨٥٠     | ١٨٥٠                 | ١٨٥٠          |
| ٢٤٥   | Branded Chalets Step ١B | ١٨٤٧           | ١٨٤٧                 | ١٨                | ١٨          | أرضي + دور + ثالثي | ١٨                   | ١٨     | A٣     | ١٨٤٧     | ١٨٤٧                 | ١٨٤٧          |
| ٢٤٦   | Branded Chalets Step ٢A | ١٦٩١           | ١٦٩١                 | ٧٧٤               | ٤           | أرضي + دور + ثالثي | ٧٧٤                  | ٧٧٤    | A٤     | ١٧٧٤     | ١٧٧٤                 | ١٧٧٤          |
| ٢٤٧   | Branded Chalets Step ٢B | ١٧٠٧           | ١٧٠٧                 | ٧٧٠               | ٤           | أرضي + دور + ثالثي | ٧٧٠                  | ٧٧٠    | A٥     | ١٧٦٠     | ١٧٦٠                 | ١٧٦٠          |
| ٢٤٨   | Branded A               | ٤٨١            | ٤٨١                  | ١٢٠               | ٤           | أرضي + دور + ثالثي | ١٢٠                  | ١٢٠    | A٦     | ١٦٢٤     | ١٦٢٤                 | ١٦٢٤          |
| ٢٤٩   | Branded Chalets Step ١C | ٨٨٠            | ٨٨٠                  | ١٢                | ١٢          | أرضي + دور + ثالثي | ٨٨٠                  | ٨٨٠    | A٧     | ٨٨٠      | ٨٨٠                  | ٨٨٠           |
| ٢٤١٠  | Branded Chalets Step ١D | ٨٦٥            | ٨٦٥                  | ٧٦٤               | ٣           | أرضي + دور + ثالثي | ٧٦٤                  | ٧٦٤    | A٨     | ٩٩٢٠     | ٩٩٢٠                 | ٩٩٢٠          |
| ٢٤١١  | Branded Chalets Step ٢C | ٨٦٥            | ٨٦٥                  | ٧٦٤               | ٣           | أرضي + دور + ثالثي | ٧٦٤                  | ٧٦٤    | A٩     | ٩٩٢٠     | ٩٩٢٠                 | ٩٩٢٠          |
| ٢٤١٢  | Branded B               | ٤٨١            | ٤٨١                  | ٧                 | ٢           | أرضي + دور + ثالثي | ٧                    | ٧      | A١٤    | ٩٦٢      | ٩٦٢                  | ٩٦٢           |
| ٢٤١٣  | Lofts L١                | ١٢٤٩           | ١٢٤٩                 | ٢٢                | ٢           | أرضي + دور + ثالثي | ٢٢                   | ٢٢     | A١٥    | ١٢٤٩     | ١٢٤٩                 | ١٢٤٩          |
| ٢٤١٤  | Lofts L٢                | ٨٧٥            | ٨٧٥                  | ١٧                | ١           | أرضي + دور + ثالثي | ١٧                   | ١٧     | A١٦    | ٨٧٥      | ٨٧٥                  | ٨٧٥           |



|        |      |     |     |   |    |      |      |                       |      |
|--------|------|-----|-----|---|----|------|------|-----------------------|------|
| ٥٢١٨   | ١٧٥٠ | ٣٢  | ١٦  | +<br>روم<br>+<br>أرضي<br>+<br>ثاني<br>أول + ثالثي | ٢  | ٢٦٠٩ | ٨٧٥  | Lofts LT              | LT   |
| ٥٦٢٠   | ١٧٥٠ | ٣٢  | ١٦  | +<br>روم<br>+<br>أرضي<br>+<br>ثاني<br>أول + ثالثي | ٢  | ٢٨١٥ | ٨٧٥  | Lofts LT              | LT   |
| ٢٦٦٦   | ٨٧٥  | ١١  | ١٦  | +<br>روم<br>+<br>أرضي<br>+<br>ثاني<br>أول + ثالثي | ١  | ٢٦١٦ | ٨٧٥  | Lofts L٥              | L٥   |
| ٢٧٦١   | ٨٦٩  | ١١  | ١٦  | +<br>روم<br>+<br>أرضي<br>+<br>ثاني<br>أول + ثالثي | ١  | ٢٧٦٢ | ٨٦٩  | Lofts L٦              | L٦   |
| ٢٧٨٢   | ٨٧٥  | ١١  | ١٦  | +<br>روم<br>+<br>أرضي<br>+<br>ثاني<br>أول + ثالثي | ١  | ٢٧٨٢ | ٨٧٥  | Lofts L٧              | L٧   |
| ٢٧٩٥   | ٨٦٩  | ١١  | ١٦  | +<br>روم<br>+<br>أرضي<br>+<br>ثاني<br>أول + ثالثي | ١  | ٢٧٩٥ | ٨٦٩  | Lofts L٨              | L٨   |
| ١٩٦٢١  | ٦٥٦٦ | ١١٢ | ١٦  | +<br>روم<br>+<br>أرضي<br>+<br>ثاني<br>أول + ثالثي | ٧  | ٢٨٠٣ | ٩٣٨  | Lofts L١٥             | L١٥  |
| ١٦٦٣   | ٦٦٦٣ | ٣٢  | ٣٢  | روم   | ١  | ١٦٦٣ | ١٦٦٣ | Loft Cabins           | LFC  |
| ١٠٥٣٨  | ٥٤٦٩ | ٨٨  | ٨   | +<br>روم<br>+<br>أرضي<br>+<br>أول                 | ١١ | ٩٥٨  | ٤٧٩  | Mediterranean Chalets | BCHM |
| ١٦٣٦٥٢ | ٦٢٩٨ | ٩٠٣ | ٣٧٢ | —   | ٦٨ | ٦٢٠٢ | ٣٥٧٧ | الاجمالي              |      |

## ثانياً - المساحة المبنية للفندق بالمشروع :

يتبلغ إجمالي مساحة المبني الفندقي (F.P) ٢٨١٦٦٥ م٢ أي ما يعادل ١٩,٤٤ فدان

وتمثل نسبة (٦,٦٩٪) من إجمالي مساحة المشروع ، وينقسم إلى التالي :

(أ) إجمالي مساحة المبني للشاليهات والشقق الفندقي ٢٦٩٩٢٢ م٢ بما يعادل ١٦,٦٤ فدان وتمثل نسبة (٥,٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

| الإجمالي<br>BAU<br>M | الإجمالي<br>مسطح<br>الأرض<br>الإجمالي<br>M | عدد الوحدات |          | عدد الأدوار                | عدد التكرار | مسطح BAU<br>M | مسطح ال دور<br>الأرضي M | الاسم     | الرقم |
|----------------------|--|-------------|----------|----------------------------|-------------|---------------|-------------------------|-----------|-------|
|                      |  | الموزع      | الاجمالي |                            |             |               |                         |           |       |
| ٦٠٧٨                 | ٣٤٢١                                       | ٣٨          | ٣٨       | +<br>أرضي +<br>ثاني<br>أول | ١           | ٣٤٢٨          | ٣٤٢٦                    | Cabins C١ | C١    |
| ٩٣٤                  | ٢٦٠٨                                       | ٤٧          | ٤٧       | +<br>أرضي +<br>ثاني<br>أول | ١           | ٩٣٤           | ٢٦٠٨                    | Cabins CT | CT    |
| ٧٧٠١                 | ٢٥٦٧                                       | ٣٩          | ٣٩       | +<br>أرضي +<br>ثاني<br>أول | ١           | ٧٧٠١          | ٢٥٦٧                    | Cabins CF | CF    |
| AVEY                 | ٢٩٣٤                                       | ٤٨          | ٤٨       | +<br>أرضي +<br>ثاني<br>أول | ١           | AVEY          | ٢٩٣٤                    | Cabins CA | CA    |
| ١٠٤١٠                | ٣٤٧٠                                       | ٤٢          | ٤٢       | —                          | ١           | ١٠٤١٠         | ٣٤٧٠                    | Cabins C١ | C١    |

الواقع المصرية - العدد ١٠٨ في ١٦ مايو سنة ٢٠٢٤

(ب) إجمالي مساحة المباني للفندق ٢١٧٤٣ م٢ بما يعادل ٢,٨٠ فدان وتمثل نسبة

(٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

| الرقم | الاسم    | مسطح الدور الأرضي م² | مسطح مسطح BUA م² | عدد التكرار | عدد الادوار | عدد الوحدات | اجمالي مساحات الدور الأرضي م² |        |
|-------|----------|----------------------|------------------|-------------|-------------|-------------|-------------------------------|--------|
|       |          |                      |                  |             |             |             | الاجمالي                      | الموزع |
| ٢٢٣١٧ | Hotel ١  | ٧٤٣٩                 | ٢٢٣١٧            | ١           | ٦           | ١٨٦         | ٧٤٣٩                          | ١٨٦    |
| ١٠٢٩٩ | Hotel ٢  | ٤٣٠٤                 | ١٠٢٩٩            | ١           | ٦           | ١٠١         | ٤٣٠٤                          | ١٠١    |
| ٣٢٦٦  | الاجمالي | ١١٧٤٣                | ٣٢٦٦             | ٢           | ٦           | ٢٦٧         | ١١٧٤٣                         | ٢٦٧    |

**ثالثاً- مساحة المباني الخدمية بالمشروع :**

تبلغ إجمالي مساحة المباني الخدمية (F.P) ٣١٧٠ م٢ أي ما يعادل ٧٥ فدان وتمثل نسبة (٢٦٪) من إجمالي مساحة المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

| رقم القائمة | الاستخدام          | مساحة الأرض | مسطح الدور الأرضي (F.P) | النسبة البنائية % | عدد الأدوار | اجمالي مسطح المبني BUA م٢ |
|-------------|--------------------|-------------|-------------------------|-------------------|-------------|---------------------------|
| SER-٠١      | خدمات مختلطة       | ٤١٦٦        | ١٥٤٠                    | ٣٧٪               | أرضي + اول  | ٣٠٨٠                      |
| DO-٠١       | دوريات وغرف الامان | -----       | ٦٠                      | -----             | أرضي فقط    | ٦٠                        |
| CLUB-٠١     | Club House         | ١٨١١٦       | ١٣٧٠                    | ٩٪                | أرضي + اول  | ٣١٤٠                      |
| الاجمالي    |                    |             |                         |                   |             | ٦٢٨٠                      |

- جدول الأرصدة المسحوبة بها المستخدمة بالمشروع:

| الرصدة المسحوبة بها | مباني الدور الأرضي ٢٠٪ من مساحة المشروع (F.P)      | ٢٥٢٤٣٩٦٦,٤٤       |             |
|---------------------|--|-------------------|-------------|
| الرصدة المسحوبة بها | اجمالي المسطحات المبنية ٦٠٪ من مساحة المشروع (BUA) | ٢٥٧٣١٨٩٩,٣٢       |             |
| النشاط              | المبنية FP ٢٥٪                                     | المسطح المبني BUA | عدد الوحدات |
| السكنى              | ١٥٦١٩٦,٠   | ٣٩٥٣٥٠,٠          | ١٣٦٥        |
| اللندنى             | ٨١٦٦٥,٠  | ٢١١٠٧٣,٠          | ١٣٨٠        |
| الخدمى              | ٣١٧٠,٠   | ٦٢٨٠,٠            | -----       |
| الاجمالي            | ٢٤١٠٣١,٠   | ٣١٢٧٠٣,٠          | ٢٧٤٥        |

**الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمشروع السياحي وفقاً للقرار الوزاري**

رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠:

**١- الكثافة البنائية ونسبة الإشغال :**

يجب ألا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالي مساحة الموقع (نسبة مجموع مسطحات الأدوار الأرضية للمباني إلى إجمالي مساحة موقع المشروع) .

**٢- الارتفاع وكثافة البناء :**

يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجوم (معامل مسطحات الأدوار بحيث لا يزيد هذا المعامل على (٠,٦) مسحوباً ل كامل مساحة الموقع ) ، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبنى طبقاً لموافقة الصادرة من هيئة عمليات القوات المسلحة .

**٣- خط البناء والارتكاد :**

يجب ترك ردود جانبية من جانبى قطع أراضى المنتجعات بما لا يقل عن (١٠م) من كل جانب لا يسمح فيها بالبناء ، و تستغل فى إنشاء مسارات و طرق عامة تؤدى إلى الشاطئ .

**٤- الاستغلال السياحي :**

يجب أن يشتمل المشروع على منشآت سياحية فندقية (فندق - شاليهات فندقية - شقق وغرف فندقية وما فى حكمها ... إلخ ) بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

**٥- الطابع المعماري :**

تكون المباني ذات طابع معماري موحد على أن يكون التشطيب الخارجى مجملة باللون الأبيض الناصع - أو الأحجار المحلية ذات درجات اللون البييج ، وجميع الأعمال الخشبية (أبواب - شبائك - بلكونات - أسوار - حواجز خشبية - برجولات ) يمكن دهانها باللونين البني أو الأزرق بجميع مشتقاتهما ودرجاتها المختلفة كما يمكن ترك جميع الأعمال الخشبية الخارجية في المبنى الواحد بلون الخشب الطبيعي مع دهانه بالمواد المانعة للرطوبة ثم دهانه بالورنيش الخاص بالأختشاب .

**٦- الأسوار :**

لا يزيد ارتفاع الأسوار الخارجية المحيطة بالمنتجع السياحى على ١١,٨ م، بحيث لا يزيد ارتفاع الجزء المصمت للسور على ١٠ آسم ، وبحيث يكون باقى الارتفاع من مواد يمكن الرؤية من خلالها (دعامات خشبية بينها فراغات - حديد مشغول - سجاج من النباتات غير الكثيفة لا يحجب الرؤية من خلالها ) أو حسب ما يتراهى للمصمم بحيث يعطى الشفافية المطلوبة وإظهار مسطحات خضراء تعمل على إثراء القيمة البصرية للموقع .

**٧- أماكن انتظار السيارات:**

يجب توفير أماكن لانتظار سيارات لكافة الأنشطة طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

٨- تنويعات عامة :

الردو داخ قطع أراضي الفيلات "٣ م أمامي - ٢ م من كل جانب - ٤ م خلفي" ، وبما لا يزيد على نسبة البناء المقررة (٥٠٪) من مساحة قطعة الأرض ، وبما يتوافق مع أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية .

في حالة التصميم الحضري للفيلات أو العمارت : الردو الأمامية ٣ م بالنسبة للفيلات ، ٤ م بالنسبة للعمارات - الردو الجانبي ٢ م بالنسبة للفيلات ، و ٣ م بالنسبة للعمارات - الردو الخلفية ٤ م بالنسبة للفيلات والعمارات .

يسمح بإقامة دور بدور أسفل المباني السكنية والخدمية واستخدامه كجراجات وبالأنشطة المصرح بها في دور الدوريات .

يسمح بإقامة غرف أسطح بالمباني السكنية تستخدم كغرف خدمية وبمساحة مبنية لا تزيد على (٢٥٪) من المسطح المبني بالدور الأرضي ولا تشكل في مجموعها وحدة سكنية .

في حالة ترك ممر داخل البلوك السكنى لا يقل عن ٤ أمتار .  
بالنسبة لقطع الأراضي الخدمية فإنه يتم تحديد عناصر الخدمات بالمشروع وفقاً لرؤية المستشر ، الحد الأقصى للبناء على قطعة الأرض (٤٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة ويستثنى من ذلك : (٢٠٪ ناد اجتماعي - ١٠٪ الأنشطة الترفيهية - ٥٪ نوادي رياضية) ، على أن لا تزيد النسبة البناءية (للإسكان - الخدمات) بكامل أرض المشروع على (٢٠٪) .

يتم ترك ردو (٦م) داخ حدود قطع أراضي الخدمات .

يسمح بإقامة غرف خدمات بدور السطح بالمبنى الخدمية بمساحة (١٠٪) من المسطح المبني بالدور الأرضي .

**٩- تلزم السادة شركة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار بالآتي:**

بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تقديم من الطرق الخارجية وفي حالة التخديم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير قاطنى وحدات المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الجهات المعنية .

تنفيذ الوحدات الفندقية بالمشروع بما لا يقل عن (٥٠٪) من إجمالي عدد الوحدات الكلية بالمشروع في جميع مراحله .

العمل بمراحل تنفيذ المشروع الواردة بالقرار الوزاري ولا يتم الانتقال بالتراخيص من مرحلة إلى أخرى إلا بعد تنفيذ كامل مناطق المرحلة السابقة (كافة الهياكل الخرسانية على الأقل) .

قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاستردادات النائية بالمشروع .

استخراج كارت الثبات المكانى بالتنسيق مع جهاز المدينة .  
أن التعديلات محل القرار الوزارى لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية كأن لم تكن .

بالتفوض عن الشركة

**سامي محمد حلمى محروس**

## الاشتراطات العامة

- ١- لا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالي مساحة المشروع ، ولا يزيد معامل الاستغلال بقطعة الأرض عن (٦٠٪) وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبنى قيود الارتفاع المحدد من قبل القوات المسلحة .
- ٢- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٣- مراقب الخدمات بدور السطح: هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح دور الأرضى للمبانى السكنية ، وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و (١٠٪) للمبانى الخدمية من مسطح دور الأرضى لتلك المبانى وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٤- يتلزم السادة مجموعة الرابح المتحدة للتجارة والاستثمار بتزويد أرض المشروع بكافة المرافق الداخلية المطلوبة مع الحصول على الموافقات المقررة بذلك الخصوص ويحظر صرف المياه أو المخلفات والقمامة في مياه البحر .
- ٥- يتولى السادة مجموعة الرابح المتحدة للتجارة والاستثمار تصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق (الصرف الصحي، مياه الشرب ، محطات التحلية ، الكهرباء ، والاتصالات) على نفقتها الخاصة ، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف استشاري المشروع على أن يتم التصميم والتنفيذ طبقاً لأحكام الكود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ وعلى مسئولية الشركة واستشارى المشروع .
- ٦- يتولى السادة مجموعة الرابح المتحدة للتجارة والاستثمار على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .

- ٧- يتولى السادة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٨- يلتزم السادة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الاتحاد ومعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩- يتولى السادة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار على نفقتها الخاصة وصيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥، ٦، ٧) .

١٠- تلتزم السادة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار بتنفيذ المشروع خلال المدة المقررة للمشروع والمدد الممنوحة .

١١- يلتزم السادة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار بتوفير مواقف لانتظار سيارات للإسكان والخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .


١٢- يلتزم السادة مجموعة الرابع المتحدة للتجارة والاستثمار باعتماد رسومات وتصميمات ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى للتنظيم للاتصالات .

١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

٤- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهى التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠

**د. مهندس / وليد عباس عبد القوى**  
نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط  
والمشروعات  
**سامي محمد حلمى مرسوس**  
معاون السيد الوزير  
بالتفويض عن الشركة  
طرف ثان  
طرف أول

١



٢٠٢٤ - ٥ - ١٦ - مصري

